

# [9373-7174] هل تجب الزكاة في الدين الذي على معسر وهل يجوز إعطاؤه من الزكاة ليرد لي الدين؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اقرضت مالا لصاحبي واتفقنا على انه يعيد هذا المال بعد عام وهذا الامر منذ اربع سنوات ولم

يعد ايماني وهو عاجز عن ارجاعه يقول - [00:00:00](#)

هل علي زكاة في هذا المال وهل يجوز ان اعطي زكاة مالي لصاحبي هذا ليرجع لي الدين مرة اخرى الله جل وعلا قال وان كان ذو

عسرة فنظرة الى ميسرة - [00:00:18](#)

وان تصدقوا خير لكم ان اسقطته عنه فهذا احسن والا اقل الاحوال انظره واما الزكاة فلا تجب فيه زكاة حتى تقبضه لانك لا تدري هل

يأتي او ما يأتي فاذا قبضته فزكه عن سنة واحدة فقط. واما اعطاؤه من الزكاة من زكاة مالك - [00:00:34](#)

من اجل ان يسدد لك فهذا لا يجوز هذي ما تصير زكاة ما تصير زكاة لانها سترجع اليك انت ناويها ترجع اليك فلا تكونوا زكاة نعم

والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم - [00:00:55](#)